

بعد الشامية والدعا بعد الثالثة ولا يسمي له شيء وان عاد بالماثور
 فيها حسن وابلغ ومنه حافظ من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
 اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله و
 اغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض
 من الدنس وابدر له دار خيرا من داره واغلا خيرا من أهله وزوجا
 خيرا من زوجته وادخله الجنة واغذ من عذاب القبر وغدا بالنار
 ويشتم بعد الرابعة ثم غير دعاء في ظاهر الرواية ولا يرفع يديه
 في غير التكبيرة الأولى ولو تكرر الامام محمد بن يعقوب ولكن ينظر سلامه
 في التماسه ولا يستغفر لغيره وصي ويقول اللهم اجعل له شافعا **فصل**
 واجعله لنا اجرا وزخرا واجعله لنا شفيعا شفيعا **فصل**
 السلطان اصق بملأته ثم ثابته ثم القاصي ثم اجام الحي ثم الوحي
 ولحن له التقدم ان يأذن لغيره فان صلى غيره اعادها ان شاء
 له يعيد معه من صلى مع غيره ومن له ولاية التقدم فيها اصق
 ممن اوصى له الميت بالصلوة وعليه الهفتى به وان دقت بالصلوة
 صلى على قبره وان لم يقبل بالمرتبحة واذا اجتمعت الجنائز
 فالافراد بالصلوة لكل منها الوحي ويقدم الافضل فالافضل وان
 جمعها وصلى عليها مرة جعلها صفا طورا لاجمالي القبلة بحيث
 يكون صدر كل قراع الامام وراعي الترتيب فيجعل الرجال جماعتي
 الامام ثم الميتان بعد ثم الجنائز النساء ولو دقت في قبر واحد
 وضعوا على عكس هذا ولا يقدر بالامام من وجد به بين تكبيرتين
 بل ينظر تكبير الامام فيدخل معه ويؤتمه في دعائه ثم يقضي ما
 فانه قبل رفع الجنائز ولا ينظر تكبير الامام من صغر حجته ومن
 حضر بعد التكبيرة الرابعة قبل السلام فآتمه الصلوة في الصبي
 وتكره الصلوة عليه في مسجد حرمه او خارجا وبغض الناس
 في المسجد على المختار ومن استعمل سمي وغسل وصلى عليه وان لم يكن

يستعمل

يستعمل غسل في المختار وادرج في خرقه ودفن ولم يصب عليه كحبيبي
 سبي مع احد ابويه الا ان يسلم احدها او هو او لم يصب احدها
 معه وان كان الكافر قريبا مسلم غلده كفضل خرقه نجحة ولفه
 في خرقه والقاه في حفرة او دفعه الى اهل ملته ولا يصب على
 باغ وقاطع طريق قبل في حاله الحرب وقابل بالتحقق غيلة وكبار
 في الممر لئلا بالسلاح ومقتول عصبية وان غلوا او قاتل نفسه
 يفسل ويصلى عليه لا على قاتل احد ابويه **فصل** في عملها
 ودفنها بين محلها اربعة رجال ويصلي عملها اربعين خطوة...
 يبدأ بعقد حمار اليمين على يمينه ويمسها ما كان جهة يسار الحامل
 ثم يوجهها اليمين عليه ثم يقرأها الايسر على يساره ثم يجزى
 لا يسير عليه ويستحب الاسراع به بلا حياء وهو اضطرار الميت
 والمشي خلفها افضل من امامها في صلوة العزق على النافذة
 ويكره رفع الصوت بالذكر والجلوس قبل وقتها ويجوز القبر
 نصف قاعة او الى الصدر وان زيد كان حسنا ويجوز ولا يشق
 الا في ارض رخوة ويدخل الميت من قبل القبلة ويقول وفق
 بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويوجه الجسد
 القبلة على جنبه اليمين وتخل القعدة ويسوي اللبث عليه و
 القصب ويكره الاجر والحطب وسبي قبره الا قبره وبما كثر ان
 ويسمى القبر ولا يبرع ويجرح البناء عليه للزينة ويكره للاهكا
 بعد الدفن ولا يباس بالكتابة عليه لئلا يذهب الاثر ولا يهتد
 ويكره الدفن في البيوت لاضخاصة بالانساء عليها السلام و
 يكره الدفن في الفسحة ولا يباس بدفن اكثر من واحد في قبر
 للضرورة ويجوز بين كل اثنين بالتراب ومن مات في سفينة و
 كان البر بعيد او جيفا الفرض غسل وكفنت وصلى عليه والنجس
 البحر ويستحب الدفن في مقابر محلاته او افضل قبل الدفن

مر